

[152-2203] امرأة بنت بيتها من الربا وقد أفتيت بأن تتصدق

بثمن بنائه، فهل تتصدق به على أختها الفقيرة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة حب بنت بيتا من اموال ربوية وافتيت ان تترك هذا البيت. امرأة امرأة بنت بيتها من اموال ربوية.

هم. وافتيت بان تترك البيت ولا تهدمه - 00:00:00

صدق بثمن بنائه. هل يجوز لها ان تتصدق بهذا المال على أختها الفقيرة من الذي أفتى؟ ما أدري من اللي يفتاها جهة معتمدة للفتوى

فتعمل بها تعطيتها للفقير من أختها او غيرها - 00:00:20

لا على انه صدقة ولكن على انه تخلص من الربا التخلص من الربا. نعم وليس لها فيه اجر. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن

فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه - 00:00:41

للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة

- 00:01:05